


Distr.
GENERAL

CBD/COP/DEC/XIII/1
12 December 2016

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي
الاجتماع الثالث عشر
كانكون، المكسيك، 4-17 ديسمبر/كانون الأول 2016
البند 9 من جدول الأعمال

مقرر معتمد من مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي

المقرر 1/13 - التقدم المحرز في تنفيذ الاتفاقية والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي
2011-2020 ونحو تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي

إن مؤتمر الأطراف،

إن يشير إلى المقررين 2/10 و 1/12، وعلى وجه الخصوص إلى الفقرة 3(ب) من المقرر 2/10، التي حث فيها الأطراف والحكومات الأخرى على وضع أهداف وطنية وإقليمية، باستخدام الخطة الاستراتيجية وأهداف أيشي المذكورة فيها، كإطار مرن، وفقاً للأولويات والقدرات الوطنية، ومع مراعاة الأهداف العالمية وحالة واتجاهات التنوع البيولوجي في البلد، والموارد المقدمة من خلال استراتيجية حشد الموارد، بغية المساهمة في الجهود العالمية الجماعية المبذولة من أجل بلوغ الأهداف العالمية،

1- يعرب عن تقديره للأطراف المدرج أسماؤها في المرفق الأول والبالغ عددها 184 طرفاً، التي قدمت تقاريرها الوطنية الخامسة؛

2- يهنئ الأطراف المدرج أسماؤها في المرفق الثاني والبالغ عددها 142 طرفاً، التي قدمت استراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي منذ عام 2010؛

3- يحيط علماً بتحليل التقدم المحرز في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وتحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي استناداً إلى المعلومات المقدمة في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المنقحة والمحدثة للتنوع البيولوجي والتقارير الوطنية الخامسة؛¹

4- يحيط علماً أيضاً بالتقرير المحدث عن التقدم المحرز في تنفيذ الاستراتيجية العالمية لحفظ النباتات؛²

¹ انظر UNEP/CBD/COP/13/8/Rev.1 وإضافاتها.

² انظر [UNEP/SBI/1/INF/32](http://www.unep.org/unep/sbi/1/INF/32).

5- يرحب بمساهمة الأطراف في اتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض³ ومساهمة أمانة تلك الاتفاقية في تنفيذ الاستراتيجية العالمية لحفظ النباتات كما جاءت في التقرير المقدم إلى لجنة النباتات التابعة للاتفاقية؛⁴

6- يلاحظ أن معظم الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي التي تم وضعها أو تنقيحها منذ عام 2010 تتضمن أهدافا تتعلق بأهداف أيشي للتنوع البيولوجي، غير أنه يلاحظ أيضا أن أقلية فقط من الأطراف وضعت أهدافا بمستوى طموح ونطاق يتناسب مع أهداف أيشي للتنوع البيولوجي؛

7- يلاحظ مع القلق أنه لم يتم تحقيق الهدف 17 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي في الموعد المقرر في عام 2015، إذ يشير إلى الفترة 8 من المقرر 1/12، والمقرر 23/12، يكرر قلقه البالغ من أن الهدف 10 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي لم يتحقق في مواعده المقرر في عام 2015، ويحث كذلك الأطراف، والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة على مواصلة جهودها لتحقيق هذين الهدفين في أقرب وقت ممكن؛

8- يلاحظ مع القلق أيضا التقدم المحدود المحرز في تحقيق الهدفين 18 و14 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي على المستوى الوطني وفي تعميم المادة 8(ب) والأحكام المتصلة بها في مجالات العمل المختلفة في إطار الاتفاقية، بما في ذلك تنمية القدرات ومشاركة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في أعمال الاتفاقية؛

9- يلاحظ مع القلق كذلك أن عددا محدودا من استراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي يشير إلى الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، أو إلى الاستخدام المألوف المستدام أو إلى إشراك الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في تنقيح هذه الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي؛

10- يحث هذه الأطراف التي لم تحدث أو تنفذ استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية أو الإقليمية للتنوع البيولوجي حتى الآن، على أن تقوم بذلك في أقرب وقت ممكن، تمشيا مع المقرر 2/11؛

11- يشجع الأطراف على أن تنتظر، أثناء عملية تحديث استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية للتنوع البيولوجي، حسب الاقتضاء، في المؤشرات الخاصة بالخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، وفي مؤشرات أهداف التنمية المستدامة؛

12- يشجع أيضا الأطراف على مراجعة استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية للتنوع البيولوجي على نحو دوري، حسب الاقتضاء ووفقا للظروف والأولويات والقدرات الوطنية، للنظر في زيادة مستوى طموح و/أو نطاق الأهداف الوطنية أو الإقليمية إلى مستوى يتناسب مع أهداف أيشي للتنوع البيولوجي وإلى إدماج الأهداف عبر مختلف القطاعات، بما في ذلك في خطة التنمية المستدامة لعام 2030⁵ وأهداف التنمية المستدامة، للمساهمة بشكل أكبر في الجهود العالمية الجماعية الرامية إلى تحقيق الأهداف العالمية؛

13- يشجع كذلك الأطراف على تعميم الاعتبارات الجنسانية بشكل نظامي في استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية للتنوع البيولوجي، وفيما يرتبط بها من آليات التنفيذ والإبلاغ تمشيا مع خطة العمل المتعلقة بالاعتبارات الجنسانية 2015-2020 في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي؛⁶

14- يشجع الأطراف على مساعدة الحكومات دون الوطنية، والمدن والسلطات المحلية الأخرى على وضع استراتيجيات وخطط عمل دون وطنية أو محلية للتنوع البيولوجي للمساهمة في تنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، وفقا للفقرة 2 من المقرر 22/10؛

³ الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد 993، الرقم 14537.

⁴ انظر [UNEP/SBI/1/NF/33](http://www.unep.org/sbi/1/nf/33).

⁵ قرار الجمعية العامة 1/70، المرفق.

⁶ المقرر 7/12.

15 - يشجع الأطراف أيضا على أن تضطلع بالأنشطة المشار إليها في الفقرات 10 و11 و12 أعلاه، مع المشاركة الكاملة والفعالة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، وفقا للظروف الوطنية، مع الإقرار بمساهمة الإجراءات الجماعية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، ودور نظمها الشمولية في حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام؛

16 - يشجع الأطراف كذلك على أن تأخذ بعين الاعتبار، لدى وضع أو استعراض أهدافها الوطنية بموجب الاتفاقية، وعند تنفيذ استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية للتنوع البيولوجي، الأهداف الوطنية والدولية ذات الصلة في إطار العمليات الأخرى، حسب الاقتضاء، بما في ذلك أهداف الاتفاقيات الأخرى وأهداف التنمية المستدامة، وكذلك على تعميم أهداف التنوع البيولوجي في الاستراتيجيات وخطط العمل أو السياسات الوطنية الخاصة بالقطاعات أو العمليات الأخرى عند استعراضها؛

17 - يشجع الأطراف على ضمان اعتماد الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي كأدوات سياساتية، حسب الاقتضاء، بغية التمكين من تعميم التنوع البيولوجي على جميع المستويات ذات الصلة عبر القطاعات السياسية والاقتصادية والاجتماعية؛

18 - يشجع الأطراف أيضا على تعزيز وتقوية الجهود الرامية إلى تعميم المادة 8(ب) والمادة 10(ج)، بما في ذلك خطة العمل المتعلقة باستخدام المؤلف المستدام للتنوع البيولوجي⁷ وتنمية القدرات، لدى وضع الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي وتحديثها وتنفيذها؛

19 - يلاحظ أنه على الرغم من التقدم الكبير المحرز في تحقيق بعض العناصر لبعض أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، فإن التقدم غير كاف حتى الآن لتحقيق معظم هذه الأهداف بحلول عام 2020، ومن ثم يحث الأطراف ويدعو الحكومات الأخرى إلى تكثيف جهودها الرامية إلى تحقيق أهدافها الوطنية، مساهمة بذلك في تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، وفقا للمقرر 1/12؛

20 - يطلب إلى الآلية المالية، ويدعو شركاء التنمية والجهات المانحة الأخرى القادرة على ذلك، إلى مواصلة تقديم الدعم بطريقة آنية، استنادا إلى الاحتياجات التي تعرب عنها الأطراف، وخصوصا البلدان النامية ولاسيما أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، فضلا عن البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، من أجل وضع الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي وتنفيذها ورصدها، بما يتماشى مع استراتيجية وأهداف حشد الموارد المتفق عليها في المقرر 3/12؛

21 - يدعو الأطراف، والحكومات الأخرى، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والمنظمات الدولية ذات الصلة إلى أن تقدم معلومات محدثة، بما في ذلك عن استخدام المؤشرات ومجموعات البيانات الحالية، بشأن التقدم المحرز في تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، من خلال نقاط الاتصال الوطنية الخاصة بها، وذلك باستخدام أداة الإبلاغ الطوعي عبر الإنترنت، ويفضل أن يكون ذلك بحلول 31 ديسمبر/كانون الأول 2017، ليتمكن الأمين التنفيذي من تجميع المعلومات وإتاحتها لتتظر فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الثاني؛

22 - يدعو أيضا الأطراف، والحكومات الأخرى، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والمنظمات ذات الصلة إلى أن تقدم معلومات محدثة عن التقدم المحرز في تحقيق الهدف 18 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي بشأن المعارف التقليدية والاستخدام المؤلف المستدام للتنوع البيولوجي، بما في ذلك عن العناصر المختلفة للهدف، وكذلك تنفيذ خطة عمل الاستخدام المؤلف المستدام، في الوقت المناسب ليتمكن الأمين التنفيذي من تجميع المعلومات وإتاحتها لينظر فيها الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص للمادة 8(ب) والأحكام المتصلة بها في اجتماعه العاشر والهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الثاني؛

23 - يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يواصل الإبلاغ عما يلي: (أ) التقدم المحرز في تعميم المادة 8(ب) والأحكام المتصلة بها عبر مجالات عمل الاتفاقية؛ (ب) مشاركة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في عمل الأمانة؛ (ج) وتعزيز

⁷ المقرر 12/12 باء، المرفق.

العمل المضطلع به بشأن المادة 8(ب) والأحكام المتصلة بها من خلال الجهود الجارية في مجال بناء القدرات، في شراكة مع الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية؛

24- يطلب أيضا إلى الأمين التنفيذي، رهنا بتوافر الموارد، عندما تطلب الأطراف، أن يعقد اجتماعات إقليمية ودون إقليمية خلال الفترة القادمة بين الدورات، وبالتعاون مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة، لتبادل المعلومات عن الأنشطة والتقدم المحرز في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 على هذه المستويات وأن يحدد الاحتياجات المرتبطة بغية تيسير التنفيذ الفعال للخطة الاستراتيجية؛

استعراض التقدم المحرز نحو تحقيق الهدف 16 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي بشأن بروتوكول ناغويا

25- يلاحظ مع التقدير الجهود التي تبذلها الأطراف وغير الأطراف في بروتوكول ناغويا لتحقيق الهدف 16 من أهداف أيشي وتفعيل بروتوكول ناغويا؛

26- يدعو الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي التي لم تفعل ذلك حتى الآن، إلى إيداع صك تصديقها على بروتوكول ناغويا أو قبولها له أو موافقتها عليه أو انضمامها إليه في أقرب وقت ممكن، واتخاذ خطوات نحو تنفيذه، بما في ذلك عن طريق إنشاء هياكل مؤسسية واتخاذ تدابير تشريعية أو إدارية أو سياساتية بشأن الحصول وتقاسم المنافع، وأن تجعل المعلومات ذات الصلة متاحة إلى غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع؛

27- يطلب إلى الأمين التنفيذي مواصلة تقديم مساعدة تقنية إلى الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، رهنا بتوافر الموارد المالية، بهدف دعم التصديق على بروتوكول ناغويا وتنفيذه، وفقا للمقرر 1/10، وأن يجعل المعلومات ذات الصلة متاحة إلى غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع؛

28- يدعو الأطراف والحكومات الأخرى إلى الإحاطة علما وتطبيق، حسب الاقتضاء، المبادئ التوجيهية الطوعية الواردة في عناصر تيسير التنفيذ المحلي للحصول وتقاسم المنافع لمختلف القطاعات الفرعية للموارد الوراثية للأغذية والزراعة،⁸ التي وضعها فريق الخبراء التقنيين والقانونيين المعني بالحصول وتقاسم المنافع ورحبت بها هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة، ومؤتمر منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، والتي تهدف إلى مساعدة الحكومات، عند وضع أو تنفيذ تدابير الحصول وتقاسم المنافع، على أن تأخذ بعين الاعتبار أهمية الموارد الوراثية للأغذية والزراعة، دورها الخاص في تحقيق الأمن الغذائي والسمات المميزة لمختلف القطاعات الفرعية للموارد الوراثية للأغذية والزراعة.

أدوات لتقييم فاعلية أدوات السياسات لتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020

29- يشجع الأطراف على إجراء التقييمات لفاعلية التدابير المتخذة لتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وتوثيق الخبرات، بما في ذلك المنهجيات المطبقة، وتحديد الدروس المستفادة، وتقديم هذه المعلومات إلى الأمين التنفيذي، بما في ذلك من خلال تقريرها الوطني السادس وألية غرفة تبادل المعلومات؛

30- يطلب إلى الأمين التنفيذي، رهنا بتوافر الموارد، تجميع وتحليل هذه المعلومات التي قدمتها الأطراف وإاحتها لنظر الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية وللهيئة الفرعية للتنفيذ، حسب الحالة؛

حوار تفاعلي بشأن الحياة في انسجام مع الطبيعة

31- يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يقوم، عند إعداد الوثائق المتعلقة ببند جدول الأعمال بشأن دُهج الحياة في انسجام مع الطبيعة⁹ التي سينظر فيها مؤتمر الأطراف في اجتماعه الرابع عشر في 2018، بما يتماشى مع برنامج العمل المتعدد السنوات،⁹ بمراعاة نتائج الحوار التفاعلي بشأن هذا الموضوع والمنعقد في الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف

⁸ منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة، روما، 2016.

⁹ المقرر 31/12.

استجابة للمقرر 2/12 جيم، وكذلك المعلومات المقدمة من الأطراف والحكومات الأخرى والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والمنظمات ذات الصلة؛

متابعة الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020

32- يشير إلى برنامج العمل المتعدد السنوات المعتمد في المقرر 31/12 الذي يتصور أن مؤتمر الأطراف سينظر في اجتماعه الخامس عشر في عام 2020، في التقييم النهائي لتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وتحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، بما في ذلك النظر في آثار التقييم العالمي لتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية الذي يجريه المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، والإصدارات القادمة لنشرة التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي، فضلا عن متابعة الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 والوسائل المتعلقة بتنفيذها، بما في ذلك حشد الموارد، وأن مؤتمر الأطراف أيضا سينظر في اجتماعه الرابع عشر في عام 2018 في التوجهات الاستراتيجية طويلة الأجل لرؤية عام 2050 بشأن التنوع البيولوجي؛

33- يشير أيضا إلى قرار جمعية الأمم المتحدة للبيئة 17/2 بشأن تعزيز أعمال برنامج الأمم المتحدة للبيئة في تيسير التعاون والتآزر فيما بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي؛¹⁰

34- يقر بالحاجة إلى إجراء عملية شاملة وتشاركية لإعداد مقترحات لمتابعة الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، مع التشديد على الحاجة إلى تركيز الجهود الحالية المتعلقة بتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وتعزيز الجهود الرامية إلى تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، ويطلب إلى الأمين التنفيذي أن يقوم، بالتشاور مع المكتب، بإعداد مقترح لإجراء عملية تحضيرية شاملة وتشاركية وجدول زمني لمتابعة الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، مع الأخذ في الحسبان أن هذا العمل يجب أن يغطي اتفاقية التنوع البيولوجي وينظر أيضا في بروتوكولها، حسب الاقتضاء، بما في ذلك خيارات لدعم الالتزامات والتنفيذ المعزز، لكي تنظر فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الثاني، مع مراعاة إعداد الإصدار الخامس من نشرة التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي، والتقييم النهائي لتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، والتقارير الوطنية، والتقييمات المواضيعية والإقليمية والعالمية للمنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، مع النص على مشاورات فيما بين الأطراف، ومع اتفاقيات ريو الأخرى، وغيرها من الاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف المتعلقة بالتنوع البيولوجي، والمدخلات المقدمة من الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وأصحاب المصلحة المعنيين والقطاعات ذات الصلة؛

35- يطلب إلى الأمين التنفيذي، رهنا بتوافر الموارد واستنادا إلى المعلومات المتاحة بالفعل،¹¹ إعداد تقييم آخر، بما في ذلك تحليل الثغرات، بشأن العلاقة بين أهداف أيشي للتنوع البيولوجي وأهداف التنمية المستدامة لكي تنظر فيه الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في اجتماع يُعقد قبل الاجتماع الرابع عشر لمؤتمر الأطراف.

¹⁰ http://www.unep.org/about/sgb/cpr_portal/Portals/50152/2-17/K1607207_UNEPEA2_RES17A.docx

¹¹ UNEP/CBD/SBSTTA/19/INF/9 و UNEP/CBD/COP/13/10/Add.1

المرفق الأول

قائمة التقارير الوطنية التي استلمتها أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي حتى 17 ديسمبر/كانون الأول 2016

أفغانستان	- 1	الصين	- 34	غواتيمالا	- 67
ألبانيا	- 2	كولومبيا	- 35	غينيا	- 68
الجزائر	- 3	جزر القمر	- 36	غينيا - بيساو	- 69
أندورا	- 4	الكونغو	- 37	غيانا	- 70
أنغولا	- 5	كوستاريكا	- 38	هايتي	- 71
أنتيغوا وباربودا	- 6	كوت ديفوار	- 39	هندوراس	- 72
الأرجنتين	- 7	كرواتيا	- 40	هنغاريا	- 73
أرمينيا	- 8	كوبا	- 41	الهند	- 74
أستراليا	- 9	قبرص	- 42	إندونيسيا	- 75
النمسا	- 10	تشيكيا	- 43	إيران (جمهورية - الإسلامية)	- 76
أذربيجان	- 11	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	- 44	العراق	- 77
البحرين	- 12	جمهورية الكونغو الديمقراطية	- 45	أيرلندا	- 78
بنغلاديش	- 13	الدانمرك	- 46	إسرائيل	- 79
بربادوس	- 14	جيبوتي	- 47	إيطاليا	- 80
بيلاروس	- 15	دومينيكا	- 48	جامايكا	- 81
بلجيكا	- 16	الجمهورية الدومينيكية	- 49	اليابان	- 82
بليز	- 17	إكوادور	- 50	الأردن	- 83
بنن	- 18	مصر	- 51	كازاخستان	- 84
بوتان	- 19	السلفادور	- 52	كينيا	- 85
بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)	- 20	غينيا الاستوائية	- 53	كيريباتي	- 86
البوسنة والهرسك	- 21	إريتريا	- 54	الكويت	- 87
بوتسوانا	- 22	إستونيا	- 55	قيرغيزستان	- 88
البرازيل	- 23	إثيوبيا	- 56	جمهورية لاو الشعبية الديمقراطية	- 89
بروني دار السلام	- 24	الاتحاد الأوروبي	- 57	لاتفيا	- 90
بلغاريا	- 25	فيجي	- 58	لبنان	- 91
بوركينافاسو	- 26	فنلندا	- 59	ليبيريا	- 92
بوروندي	- 27	فرنسا	- 60	ليختنشتاين	- 93
كمبوديا	- 28	غامبيا	- 61	لكسمبرغ	- 94
الكاميرون	- 29	جورجيا	- 62	مدغشقر	- 95
كندا	- 30	ألمانيا	- 63	ملاوي	- 96
كابو فيردي	- 31	غانا	- 64	ماليزيا	- 97
تشاد	- 32	اليونان	- 65	ملديف	- 98
شيلي	- 33	غرينادا	- 66		

99 - مالي	129 - البرتغال	159 - سوازيلند
100 - مالطة	130 - قطر	160 - السويد
101 - موريتانيا	131 - جمهورية كوريا	161 - سويسرا
102 - موريشيوس	132 - جمهورية مولدوفا	162 - الجمهورية العربية السورية
103 - المكسيك	133 - رومانيا	163 - طاجيكستان
104 - ميكرونيزيا (ولايات _ الموحدة)	134 - الاتحاد الروسي	164 - تايلند
105 - موناكو	135 - رواندا	165 - جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة
106 - منغوليا	136 - سانت كيتس ونيفس	166 - تيمور - ليشتي
107 - الجبل الأسود	137 - سانت لوسيا	167 - توغو
108 - المغرب	138 - سانت فنسنت وجزر غرينادين	168 - تونغنا
109 - موزامبيق	139 - ساموا	169 - تونس
110 - ميانمار	140 - سان مارينو	170 - تركيا
111 - ناميبيا	141 - سان تومي وبرنسيبي	171 - تركمانستان
112 - ناورو	142 - المملكة العربية السعودية	172 - أوغندا
113 - نيبال	143 - السنغال	173 - أوكرانيا
114 - هولندا	144 - صربيا	174 - الإمارات العربية المتحدة
115 - نيوزيلندا	145 - سيشيل	175 - المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
116 - نيكاراغوا	146 - سيراليون	176 - جمهورية تنزانيا المتحدة
117 - النيجر	147 - سنغافورة	177 - أوروغواي
118 - نيجيريا	148 - سلوفاكيا	178 - أوزبكستان
119 - نيوي	149 - سلوفينيا	179 - فانواتو
120 - النرويج	150 - جزر سليمان	180 - فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)
121 - عمان	151 - الصومال	181 - فييت نام
122 - باكستان	152 - جنوب أفريقيا	182 - اليمن
123 - بالاو	153 - جنوب السودان	183 - زامبيا
124 - بنما	154 - إسبانيا	184 - زمبابوي
125 - باراغواي	155 - سري لانكا	
126 - بيرو	156 - دولة فلسطين	
127 - الفلبين	157 - السودان	
128 - بولندا	158 - سورينام	

المرفق الثاني

قائمة الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي التي استلمتها أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي بين أكتوبر/تشرين الأول 2010 و17 ديسمبر/كانون الأول 2016

ليبيريا	- 74	الدانمرك	- 38	أفغانستان	- 1
لبنان	- 75	دومينيكا	- 39	ألبانيا	- 2
ليختنشتاين	- 76	الجمهورية الدومينيكية	- 40	الجزائر	- 3
مدغشقر	- 77	إكوادور	- 41	أندورا	- 4
ملاوي	- 78	مصر	- 42	أنتيغوا وباربودا	- 5
ماليزيا	- 79	السلفادور	- 43	أرمينيا	- 6
ملديف	- 80	غينيا الاستوائية	- 44	أستراليا	- 7
مالي	- 81	إريتريا	- 45	النمسا	- 8
مالطة	- 82	إستونيا	- 46	أذربيجان	- 9
موريتانيا	- 83	إثيوبيا	- 47	البحرين	- 10
المكسيك	- 84	الاتحاد الأوروبي	- 48	بنغلاديش	- 11
منغوليا	- 85	فنلندا	- 49	بيلاروس	- 12
المغرب	- 86	فرنسا	- 50	بلجيكا	- 13
موزامبيق	- 87	غامبيا	- 51	بليز	- 14
ميانمار	- 88	جورجيا	- 52	بنن	- 15
ناميبيا	- 89	ألمانيا	- 53	بوتان	- 16
ناورو	- 90	غرينادا	- 54	البوسنة والهرسك	- 17
نيبال	- 91	اليونان	- 55	بوتسوانا	- 18
هولندا	- 92	غواتيمالا	- 56	البرازيل	- 19
نيكارغوا	- 93	غينيا	- 57	بروني دار السلام	- 20
نيوزيلندا	- 94	غينيا - بيساو	- 58	بوركينافاسو	- 21
النيجر	- 95	غيانا	- 59	بوروندي	- 22
نيجيريا	- 96	هنغاريا	- 60	كابو فيردي	- 23
نيوي	- 97	الهند	- 61	كمبوديا	- 24
النرويج	- 98	إندونيسيا	- 62	الكاميرون	- 25
باراغواي	- 99	إيران (جمهورية - الإسلامية)	- 63	كندا	- 26
بيرو	- 100	العراق	- 64	تشاد	- 27
الفلبين	- 101	آيرلندا	- 65	الصين	- 28
بولندا	- 102	إيطاليا	- 66	كولومبيا	- 29
قطر	- 103	جامايكا	- 67	جزر القمر	- 30
جمهورية كوريا	- 104	اليابان	- 68	الكونغو	- 31
جمهورية مولدوفا	- 105	الأردن	- 69	كوستاريكا	- 32
رومانيا	- 106	كيريباتي	- 70	كوت ديفوار	- 33
الاتحاد الروسي	- 107	قيرغيزستان	- 71	كوبا	- 34
سانت كيتس ونيفيس	- 108	جمهورية لاو الشعبية الديمقراطية	- 72	تشيكيا	- 35
سانت لوسيا	- 109	لاتفيا	- 73	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	- 36
ساموا	- 110			جمهورية الكونغو الديمقراطية	- 37
سان تومي وبرينسيبي	- 111				

الإمارات العربية المتحدة	134 -	سوازيلند	123 -	السنغال	112 -
المملكة المتحدة لبريطانيا	135 -	السويد	124 -	صربيا	113 -
العظمى وأيرلندا الشمالية		سويسرا	125 -	سيشيل	114 -
جمهورية تنزانيا المتحدة	136 -	طاجيكستان	126 -	سلوفاكيا	115 -
أوروغواي	137 -	تاييلند	127 -	جزر سليمان	116 -
أوزبكستان	138 -	تيمور - ليشتي	128 -	الصومال	117 -
فنزويلا (جمهورية -	139 -	توغو	129 -	جنوب أفريقيا	118 -
البوليفارية)		تونغا	130 -	إسبانيا	119 -
فبييت نام	140 -	توفالو	131 -	سري لانكا	120 -
زامبيا	141 -	أوغندا	132 -	السودان	121 -
زمبابوي	142 -	أوكرانيا	133 -	سورينام	122 -
